فى احد صفاته من طعمه او لونه او ريحه تغيرا
كثيرا بما ياتى بحيث سلب اسم الماء المطلق عنه
ولو كان التغير بما على عضو المتطهر او تقديرا
كان وقع فى الماء ما يوافقه كمستعمل لكن
فى قليل كما مر وكماورد لا ريح له فانه يقدر
وسطا كريح لادن ولون عصير وطعم رمان
فان غير مع ذلك ضر والا فلا بمخالط
وهو ما لا يمكن فصله عن الماء وهذا
احد ثلاثة اراء فى تعريف المخالط ورجحه
الشيخ ابن حجر فى شرح الارشاد ثانيها
هو ما لا يتميز فى راى العين ورجحه
فى شرح العباب والجمال ابن الرملى فى النهاية
ثالثها المعتبر العرف وفى التحفة ان اشهرها
الاول والارجح الثانى كالمهر فخرج به
المتغير بالنجس فسيأتى غنى الماء عنه كزعفران
ومنى وتمر ساقط وثمر طرح بعد دقه
وورق طرح ثم تفتت وقضية كلام ابن
الرملى ان غير المفتت اذا طرح ثم تفتت لا يضر
وهو خالف كلام التحفة وملح جبلى وقطران
او كافور مخالط فكل منهما نوعان مخالط
ومجاور فالمتغير كثيرا بالقطران المخالط

الذى تدهن

فرع على الخلاف بين ابن حجر وابن الرملى

الذى تدهن به القرب قال ابن الرملى ان تحققنا
تغيره به وانه مخالط فغير طهور وان شككنا
او كان مجاورا فطهور انتهى وخالفه ابن حجر
فجعل ذلك من المتغير بما فى مقره فخرج
بالمتغير كثيرا ما قل تغيره ولو احتمالا بان شك
اهو قليل او كثير ما لم يتحقق الكثرة وشك
فى زوالها قاله فى التحفة قال ابن قاسم
فى حاشيتها وفى شرح الروض نعم لو تغير
كثيرا ثم زال بعضه بنفسه او بما مطلق
ثم شك فى ان التغير الان يسير او كثير لم يطهر
عملا بالاصل قاله الاذرعى انتهى لكن الذى
اعتمده شيخنا الشهاب الرملى انه يطهر لانه
بعد زوال بعض التغير شك فى ان المانع
من الطهورية باق فعملنا باصل الطهورية
انتهى وخرج بمخالط المجاور ولو احتمالا كعود
ودهن ومنه البخور وبغنى الماء عنه ما لا
يستغنى عنه كما فى مقره وممره من كنورة
وكبريت ولا يضر التغير بمكث وطين وطحلب
نابت من الماء او القى فيه ولم يدق وورق
شجر وقع بنفسه وان تفتت وخالط ومنى

فرع على الخلاف بين ابن حجر وابن الرملى عدا

فرع على الخلاف بين ابن حجر وابن الرملى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)